



وزارة العمل
والتنمية الاجتماعية
المملكة العربية السعودية

حكومة
المنظمات
غير الربحية

مكين

وزارة العمل والتنمية الاجتماعية
تقرير زيارة منظمة غير ربحية
الجمعية الخيرية للعمل
التطوعي

إخلاء مسؤولية

تؤكد وزارة العمل والتنمية الاجتماعية أن هذا التقرير هو تقرير إشراف داخلي بين الوزارة والجمعيات الأهلية ولا يحق نشره ولا يمثل التقييم الكامل لمدى التزام الجمعية بالحوكمة، بل يعكس واقع تقييم معياري الالتزام والامتثال، والشفافية والإفصاح لدى الجمعية، وفق تاريخ آخر زيارة للتقييم وفي حدود مجالات المعيار والشواهد المعطاة وقت التقييم.

كما تنوه الوزارة أن لها الحق الكامل في إضافة أو تعديل ما تراه مناسباً لتلك المعايير مستقبلاً مما قد ينعكس على الدرجات المقدمة للجمعية في هذا التقرير.

والتأكيد بأنه لا يحق لأي جهة اتخاذ أي إجراء بناءً على درجة التقييم إلا بعد موافقة الوزارة.

تفاصيل الزيارة الميدانية

اسم المنظمة: الجمعية الخيرية للعمل التطوعي

العنوان: 4806، طريق الملك فهد، حي السليمانية، تبوك.

هاتف الجمعية: 920010760

تاريخ الزيارة: 27 يناير 2020

اسم مركز التنمية: تبوك

المنطقة: تبوك

نبذة عن المنظمة

سجلت الجمعية الخيرية للعمل التطوعي لدى وزارة العمل والتنمية الاجتماعية في تاريخ 1437/11/28هـ تحت رقم (804)، وهي جمعية تسعى إلى نشر وتعزيز ثقافة العمل التطوعي عبر بناء شراكات مع القطاعات الخاصة الحكومية وإنشاء قاعدة بيانات للعمل التطوعي في تبوك، بالإضافة إلى تنفيذ دورات تعريفية وتدريبية للمتطوعين والمنظمات التي تستقطب المتطوعين. يبلغ عدد أعضاء مجلس إدارة الجمعية 13 أعضاء يرأسهم أ. محمد بن عبدالعزيز العوده.

نتائج التقييم

معيار الالتزام والامتثال

69.38%



معيار الشفافية والإفصاح

56.50%



معيار السلامة المالية




لم يتم قياسه

نتائج المعايير

النتيجة العامة

65.13%



* النتيجة العامة لا تشمل نتيجة معيار السلامة المالية

نتائج التقييم بحسب المؤشرات

مؤشرات معيار الالتزام والامتثال

| # | المؤشرات | درجة المؤشر | الدرجة المحققة | النسبة |
|----|--|-------------|----------------|--------|
| 1 | اللائحة الأساسية | 11 | 11.00 | 100% |
| 2 | الجمعية العمومية | 20 | 15.75 | 78% |
| 3 | مجلس الإدارة | 25 | 12.63 | 50% |
| 4 | الفروع والمكاتب | 6 | 5.00 | 83% |
| 5 | التقارير | 9 | 4.00 | 44% |
| 6 | الأنظمة السارية في المملكة (مكافحة جرائم تمويل الإرهاب وغسيل الأموال) | 5 | 0.00 | 0% |
| 7 | الأنشطة والفعاليات | 7 | 7.00 | 100% |
| 8 | الإيرادات والمصروفات والتملك | 6 | 5.00 | 83% |
| 9 | الوثائق والسجلات | 6 | 5.00 | 83% |
| 10 | تكوين اللجان | 2 | 1.00 | 50% |
| 11 | المسؤوليات والاختصاصات المباشرة | 3 | 3.00 | 100% |
| | المجموع | 100 | 69.38 | |

مؤشرات معيار الشفافية والإفصاح

| # | المؤشرات | درجة المؤشر | الدرجة المحققة | النسبة |
|---|-----------------------------|-------------|----------------|--------|
| 1 | اللوائح والأنظمة | 27 | 21.00 | 77% |
| 2 | بيانات القائمين على الجمعية | 16 | 6.50 | 40% |
| 3 | بيانات الجمعية | 12 | 10.00 | 83% |
| 4 | أهداف وبرامج الجمعية | 17 | 8.00 | 47% |
| 5 | القوائم المالية | 17 | 0.00 | 0% |
| 6 | النموذج الشامل | 11 | 11.00 | 100% |
| | المجموع | 100 | 56.50 | |

نتائج التقييم بحسب الممارسات

ممارسات معيار الالتزام والامتثال

| الدرجة المحققة | الدرجة | الممارسة | # | الدرجة المحققة | الدرجة | الممارسة | # |
|----------------|--------|---|----|----------------|--------|---|----|
| 4.00 | 6 | التقارير السنوية (المالية، الأنشطة) ورفعها للوزارة | 23 | 2.00 | 2 | ضوابط وإجراءات اللائحة الأساسية | 1 |
| 0.00 | 3 | إعداد ورفع التقارير المالية الربعية من قبل المشرف المالي | 24 | 4.00 | 4 | مواد اللائحة الأساسية (الفروع، المشرف المالي...) | 2 |
| 0.00 | 1.5 | وضع التدابير لتحديد مخاطر جرائم الإرهاب وتمويله والتقييم والتوثيق | 25 | 3.00 | 3 | شروط وأحكام وفئات عضوية الجمعية العمومية | 3 |
| 0.00 | 0.5 | السياسات والإجراءات لمكافحة جرائم الإرهاب وتمويله | 26 | 2.00 | 2 | اتباع الإجراءات لتعديل اللائحة الأساسية | 4 |
| 0.00 | 1 | التقيد بنظام مكافحة غسل الأموال ووضع المؤشرات الدالة | 27 | 6.75 | 8 | إدارة ملف الجمعية العمومية | 5 |
| 0.00 | 1 | إجراءات الاشتباه في جريمة غسل الأموال | 28 | 4.00 | 5 | اختصاصات الجمعية العمومية العادية | 6 |
| 0.00 | 1 | البرامج التوعوية الداخلية الوقائية من جرائم الإرهاب وتمويله | 29 | 1.00 | 1 | اختصاصات الجمعية العمومية غير العادية | 7 |
| 2.00 | 2 | التدريب وممارسة الأنشطة وفق الأهداف | 30 | 1.00 | 1 | رفع محاضر اجتماعات الجمعية العمومية إلى الوزارة | 8 |
| 2.00 | 2 | ممارسة الأنشطة خارج النطاق الإداري | 31 | 2.00 | 2 | قرارات الجمعية العمومية غير العادية | 9 |
| 1.00 | 1 | المشاركة في الفعاليات والعضويات خارج المملكة | 32 | 1.00 | 3 | ممارسات اجتماعات الجمعية العمومية | 10 |
| 2.00 | 2 | الموافقة للتعاقدات الدولية | 33 | 1.00 | 3 | اختصاصات مجلس الإدارة في التخطيط والرقابة والمتابعة | 11 |
| 2.00 | 3 | جمع التبرعات ومصارفها | 34 | 1.63 | 3 | لوائح وسياسات حوكمة الجمعيات | 12 |
| 1.00 | 1 | استقبال الإعانات من خارج المملكة | 35 | 2.00 | 4 | صلاحيات مجلس الإدارة المالية والإدارية | 13 |
| 2.00 | 2 | موافقة الجمعية العمومية على التملك | 36 | 0.50 | 2 | انتظام اجتماعات مجلس الإدارة | 14 |
| 1.50 | 2 | حفظ الوثائق والسجلات | 37 | 4.00 | 4 | شروط عضوية مجلس الإدارة | 15 |
| 2.75 | 3 | التدوين في سجلات الجمعية العمومية ومجلس الإدارة | 38 | 1.50 | 2 | اللجان وعلاقتها بمجلس الإدارة | 16 |
| 0.75 | 1 | إصدار بطاقات عضوية الجمعية العمومية | 39 | 0.00 | 1 | التوعية والتعريف لأعضاء مجلس الإدارة | 17 |
| 1.00 | 2 | تكوين اللجان وعضوية أحد أعضاء مجلس الإدارة في اللجان الدائمة | 40 | 2.00 | 3 | تعيين المدير التنفيذي والمحاسب | 18 |
| 3.00 | 3 | اختصاصات المشرف المالي | 41 | 0.00 | 3 | انتخاب أعضاء مجلس الإدارة | 19 |
| | | | | 2.00 | 2 | إنشاء الفروع داخل المملكة | 20 |
| | | | | 2.00 | 2 | إنشاء الفروع خارج المملكة | 21 |
| | | | | 1.00 | 2 | إنشاء مكاتب للجمعية داخل نطاقها الإداري | 22 |
| 69.38 | 100 | المجموع | | | | | |

ممارسات معيار الشفافية والإفصاح

| الدرجة المحققة | الدرجة | الممارسة | # |
|----------------|--------|---|----|
| 6.00 | 6 | نشر اللائحة الأساسية | 1 |
| 15.00 | 21 | نشر اللوائح والسياسات المعتمدة | 2 |
| 0.00 | 3 | نشر بيانات أعضاء الجمعية العمومية واجتماعاتها | 3 |
| 3.50 | 7 | الإفصاح عن بيانات أعضاء مجلس الإدارة وتعارض المصالح لهم واللجان الدائمة | 4 |
| 3.00 | 4 | الإفصاح عن بيانات الإدارة التنفيذية والفروع | 5 |
| 0.00 | 2 | الإفصاح عن الشواغر الوظيفية | 6 |
| 5.00 | 5 | الموقع الإلكتروني للمنظمة وتحديثه | 7 |
| 5.00 | 5 | التعامل مع الشكاوى والاستفسارات | 8 |
| 0.00 | 2 | عمليات قياس الرضا لأصحاب العلاقة | 9 |
| 5.00 | 5 | نشر الأهداف الاستراتيجية والتشغيلية | 10 |
| 3.00 | 5 | نشر تقارير الأنشطة والبرامج | 11 |
| 0.00 | 5 | نشر مبالغ المساعدات النقدية والعينية وأعداد المستفيدين | 12 |
| 0.00 | 2 | تبليغ المستفيدين عن السياسات واللوائح عند نشرها أو تحديثها | 13 |
| 0.00 | 10 | نشر التقارير المالية الربعية المعتمدة | 14 |
| 0.00 | 7 | نشر التقرير المالي السنوي المعتمد | 15 |
| 11 | 11 | توفير بيانات النموذج الشامل وتطابقه مع واقع الجمعية | 16 |
| 65.50 | 100 | المجموع | |

ملخص الزيارة

ملاحظات عامة:

يسجل المدقق في هذا الجزء الملاحظات العامة على المكان والتجهيزات وبيئة العمل ومدى ملاءمتها للعاملين في المنظمة والمستفيدين أيضاً بحسب الإرشادات المتوفرة في دليل المدقق.

- لا يوجد.

أمثلة على الممارسات الجيدة داخل المنظمة:

في هذا الجزء يتم التركيز على نقاط القوة والمؤشرات التي حققت فيها المنظمة درجة عالية.

- تلتزم الجمعية العمومية باختصاصاتها المحددة وانعقاد اجتماعاتها في الوقت المحدد ويتم رفع محاضر اجتماعات الجمعية العمومية إلى الوزارة وفق الضوابط المحددة.
- تحتفظ الجمعية في مقرها بسجلات تحتوي على بيانات المستفيدين بحيث لا يتم فقدانها أو كشف سريتها وتدون محاضر اجتماعات الجمعية العمومية ومجلس الإدارة في السجلات وفق الضوابط المحددة.

مجالات وفرص التحسين:

تمثل المؤشرات التي حققت فيها المنظمة درجات متوسطة فرص للتطوير والتحسين والتي تمثل إضافة للمنظمة في استكمالها والوفاء بها بشكل كامل.

- إدارة ملف الجمعية العمومية بكفاءة وذلك بتحديث سجل الجمعية من بيانات أعضائها وفق الضوابط المحددة.
- تلقي الاستفسارات والمقترحات والشكاوى من العاملين في الجمعية والمستفيدين وتزويدهم بالتغذية الراجعة.
- إصدار بطاقات عضوية الجمعية العمومية لجميع أعضائها وذلك بتوضيح (بيانات العضو الأساسية - رقم العضوية ونوعها - تاريخ انضمام العضو للجمعية).
- نشر عمليات قياس الرضا لأصحاب العلاقة والحصول على التغذية الراجعة في الموقع الإلكتروني.
- التزام مجلس الإدارة باختصاصاته في التخطيط والرقابة والمتابعة وبصلاحياته المالية والإدارية ويتلقى أعضاء المجلس الجدد المعارف الضرورية لعمل الجمعية وخاصة الجوانب المالية والقانونية وفق الإجراءات المحددة.
- العمل على انتظام اجتماعات مجلس الإدارة خلال العام بما لا يقل عن 4 اجتماعات.

المجالات التي تحتاج إلى التحسين الفوري /العاجل:

يتم سرد التحديات ونقاط الضعف في هذا الجزء والتي تعكس المؤشرات التي درجتها متدنية وتحتاج إلى تدخل عاجل من المنظمة.

- التزام مجلس الإدارة بتفعيل لوائح وسياسات حوكمة الجمعيات وفق الضوابط المحددة.
- الإفصاح عن بيانات أعضاء مجلس الإدارة واللجان الدائمة وبيانات الإدارة التنفيذية والفروع والشواغر الوظيفية في الموقع الإلكتروني.
- إعداد التقارير المالية السنوية ورفعها للوزارة.
- إعداد التقارير المالية الربعية ورفعها من قبل المشرف المالي والإفصاح عنها في الموقع الإلكتروني.
- وضع كافة التدابير والمؤشرات والسياسات والإجراءات لمكافحة تمويل الإرهاب وغسل الأموال وتفعيل البرامج التوعوية الوقائية من جرائم الإرهاب وتمويله.

المجالات التي تحتاج فيها المنظمة لدعم مركز التنمية:

يحدد هذا الجزء المجالات التي لا تستطيع المنظمة القيام بتحسينها وتطويرها من خلال الموارد البشرية والمادية التي لديها.

- لا يوجد.

حكومة
المنظمات
غير الربحية

مكين